

## (١٩) شرح أسهل المسالك في فقه الإمام مالك

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فاراد صبي ان يضمن ابي زيد دينا على عمره. فهل يصح ضمانه؟ لا يصح. احسنت - 00:00:00

كتب رجل في ورقة اه ضامن فلان او دين فلان ضمانه علي. من غير ان يتلفظ بشيء. فهل يصح ضمانه بالكتاب او يشترط فيه اللفظ  
نعم يصح يصح ابو الكتاب احسنت رجل مريض - 00:00:20

ضمن لزيد دينا على عمره يساوي نصف ما له. يساوي نصف مال هذا المريض مرض واجاز الوافر هذا الظمان فهل يصح لماذا لا يصح؟  
نعم لكن اجاز الورثة هذا الضمان الحق لهم ان لا يدعوهم الى غيرهم اذا اجازوه مضى - 00:00:40

قال الظامن انا كثير بالتفتيش هاي المدينة اذا غاب. ما نوع هذا الضمان؟ ضمان الطلب احسنت قد انا اتكلف باحضار المدين عند حلول الاجل. منعوا هذا الظمان؟ جمال الوجه احسنت. قال انا كفيل بما عليه من دين. فما نوعها يا الضمان؟ ضمان المال - 00:01:20  
احسنت. احضر ضامن وجه المدينة عند حلول الاجل. فهل لرب الدين مطالبة الضامن او لا يطالب الا المدين احسنت. حل اجل الدين  
وكان المدين حاضرا وهو موسرا. لكنه ما طلب السداد - 00:02:00

فهل يطالب الضامن بالسداد هل هناك شيخ نعم؟ هل هناك مانع من ان يعطيها؟ لا مانع فقط هو حاضر موسرا. حاضر مليء احسنت.  
الاصل انه لا يطالب الضامي بالسداد. اسقط الدائن الدين عن - 00:02:30

فديني من غير تعرض للضامن. فهل يبرأ الضامن بهذا الاسقاط؟ نعم نعم احسنت بارك الله فيكم. نعم تفضل الشيخ الحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله. ظهر الله لشيخنا ووالديه ومشايشه والسامعين والمسلمين اجمعين. قال الشيخ عن سيد بن علي رحمة الله تعالى - 00:03:20

باب الشركة وجاز في وجازت الشركة بالابدان مع اتحاد الفعل والمكان وشركة الاموال منطقة والربح فيما بينهم موزع بقدر ما اخرج كل منهم من رأس مال وسوى لا يحرم. نعم احسنت. الشركة لغة الاختلاط - 00:03:50

يقال شركته في الامر اشركه شركة وشركة يخفف المصدر ايضا بكسر اوله فيقال شركه واستعمال المخفف كثير. وهي شرع عقد يحصل بين مالكي مالين للتجري في الجميع او يحصل بين شخصين فاكترا في عائد ابدان - 00:04:10  
عقد يحصل بينما لكي مالين للتجري في الجميع. وهذه شركة الاموال او يحصل بين شخصين فاكترا في عمايل الابدان. وهذه شركة الابدان. وسيأتي ذكرهما في النوم. اما كانت الشركة اذا يشترط ان يكون من اهل التصرف. واهل التصرف هو البالغ العاقل الحر الشديد. هذا احتراز - 00:04:40

من الصبي والمجنون والعبد بغير المأذون له والسفهية. والركن الثاني المعقود عليه وهو المال والثالث ما يدل على الرضا عرفا ولو باشارة مفهمة. واولى الصيغة بان يقولوا مثلا اشتراكن والاصل فيها من القرآن وان كثيرا من الخلطاء لييفي بعضهم على بعض الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وقليل - 00:05:10

ومن السنة ما ثبت في حديث السائل المخزومي رضي الله عنه انه كان شريكا النبي صلى الله عليه وسلم قبلبعثة فجاء يوم الفتح فقال صلى الله عليه وسلم مرحبا باخيه وشئت مرحبا باخي وشريكه. اخرجه ابو - 00:05:40  
داود وغيره. وقد اجمع المسلمين على مشروعية الشركة في الجملة. وانما اختلفوا في انواع منها. واباحة الشركة من محاسن الشريعة فيها تعاون مع الخير وكسب للرزق بالطرق المشروعة. والشركة قد تكون اجتماعا في استحقاق او تصرف - 00:06:00

الاجتماع في استحقاق هو شركة الملك شخصان في ملك شيء حصلا عليه بالشراء مثلا الشريان مع شيئا او حصل عليه بارت او وصية. وليس هذا المقصود في هذا الباب عند الفقهاء. المقصود انه الآخر - 00:06:20

الشركة هو الاجتماع في التصرف. وهو الذي سبق تعريفه وهو الذي سيأتي في النوم. قال الناظم رحمة الله وجازت الشركة بالابدان هذه شركة الابدان. وتسمى شركة العمل وشركة الصنائع. باي - 00:06:40

شركة ناني فيما يكسبان من عملهما بابدانهما. مع اتحاد الفعل والمكاني بشرط اتحاد الفعل كان اتحاد الفعل الذي هو العمل مثل خياطين او نجارين بان كان كل من الشريفين يحسن ما يحسنه الاخر. او كان احدهما لا يحسن ما يحسنه الاخر. لكن يتوقف عمل احدهما عن - 00:07:00

فعمل اخر بان كان احد الخياطين يفصل الثياب والاخر يخيطها مثلا. اذا لابد من اتحاد العمل كان كانت الشركة بين خياط ونجار مثلا لم تصح بفقد هذا الشرط شرط اتحاد العمل قال والمكان اي - 00:07:30

لابد من اتحاد المكان. والمعتمد عدم اشتراطه. المدار على ان يكون عمل الشركاء في بلد واحد ولو تعددت الامكنة. ويمكن ان يكون مقصود الناظم من مكان البلد فلا يدعو عليه شيء. فالشرط ان يكون - 00:07:50

ما في باد واحد ولو كانوا بمكانيين وشركة الاموال ايضا تشرع شركة الاموال تكون بخلط ماليين من المالكين او بخلط اموالهم المالكين الا ان يشترك الجميع في التجارة يعني كل واحد من - 00:08:10

ال الشريفين او من الشركاء يتصرف لنفسه ولصاحبه. فكل ما يحصل من ربح او من خسارة يكون بين الشركين او بين الشركاء هذى شركة الاموال. والربح فيما بينهم موزع بقدر ما اخرج كل منهم ومن رأس مال ان يقسموا الربح على حسب رأس المال والربح - 00:08:30

فيما بينهم وزعوا بقدر ما اخرج كل منهم من رأس مال. في قسم الربح على حسب رأس المال. يعني مثلا اخرج زيد الفا وامر خمسمائة. وبكر خمسمائة وكان الربح اربعة الاف. فلا يقتسمون هذا الربح اثلاثا. بل - 00:08:50

وزعوا بينهم بقدر ما اخرج كل واحد منهم. مثلا زيد اخرج الفا وعمرو اخرج خمس مئة. ابو بكر اخرج خمس مئة اربعة الاف اذا زيد يأخذ الفين وعمرو ياخذ الف ابو بكر - 00:09:20

يأخذ الفا وكذلك الخسارة. الخسارة ايضا تكون بقدر ما اخرج كل منهم. وسوى ذا يحرم يعني يحرم التفاوت في الربح. فاذا اشترط التفاوت في الربح فان العقد يحرم. ويفسخ لفساده. اما اذا لم يكن مشروطاً بان تبرع بعد العقد احد الشركين الاخر بشيء فانه - 00:09:40

لا يمنع من ذلك لو تبرأ احد الشركين بعد العقد بشيء يستحقه هو تبرع به لشريكه فانه لا يمنع من ذلك المضر هو اشتراط التفاوت في الربح. نعم ام يمكن ان ندخل في مزارعة اذا احببتم؟ قبل ذلك قبل ذلك الناظم رحمة الله اه - 00:10:10

تعتمد الاختصار في كتاب البيع وهذا من محاسن نظمه فان طالب العلم الذي يدرس اسهل المسائل ما درس شيئا في البيع قبل ذلك. قد يكون درس مثلا الاخضر او ابن عاشر. وليس فيهما الكلام عن البيع. وان كان - 00:10:40

موضوع الشركات يتطلب كلاما اكثرا من هذا. خاصة في عصرنا يعني اصبح هو الشركات من اكثرا المسائل المعاصرة شيوعا في الناس وصار يحتاج اليه كثيرا مثلا باب الضمان لم يبالغ في اختصاره لكن - 00:11:00

الشركة حصلت مبالغة في اختصاره ويتسع في هذا بعد هذا المتن ان شاء الله. ومن الشريكة المضاربة وسيأتي الكلام عنها ان شاء الله. في موضع لاحق من النوم. نعم تفضل شيخ - 00:11:20

احسن الله اليكم قال رحمة الله تعالى باب المزارعة اربعة شرائب المزارعة تساوي البذرین والخلق ما وقابل الارض بغير البذر ولا بممنوع ارض تبريه. وفي الفساد ان تكافى العمل اشركهما في الزرع وارض ما قوم. وعامل - 00:11:40

والثاني مالا قد دفع للعامل الزرع ويعطى من دفع. نعم. هذا باب المزارع. المزارعة في اللغة مفاعة من الزرع. والزرع طرح البذر وهي الشركة في الزرع. هذا تعريفها. هي الشركة في الزرع. وقد رفض النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:00

في الحرج والغرس ففي الصحيحين عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فياكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان له به صدقة - [00:12:20](#)

والاصل فيها حديث ابن عمر رضي الله عنهما في الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خير بشطر ما يخرج منها من ثماد او زرع. كونه من ثمر هذا دليل مشروعية المساقاة. المساقاة المقصود بها دفع - [00:12:40](#)

الشجري الى من يصلحه ويقوم عليه مقابل جزء معلوم من ثمره. ولم يذكر الناظم باب المساقى وقوله من زرع بشطر ما يخرج منها من ثناء او زرع هذا دين مشروعية المزارعة. وهي كما سبق الشركة في الزرع. فالزارعة - [00:13:00](#)

هي الشركة لذا ذكرها الناظم بدا بالشركة ومشغول في المذهب ان المزارعة عقد جائز لا تلزموا الا بالبذر. وقيل تلزم بمجرد العقد. لكن المشهورة انها لا تلزموا الا بوضع البذر في الارض. قبل البذر للمتعاقدين فسخها. هذا - [00:13:20](#)

امعنا انها عقد جائز انه لكل واحد من فاقددين فسخها بغير اذن الطرف الآخر. اما بعد ذلك فانها تصير عقدا لازما. قال رحمه الله اربعة شرائط مزارعة. تساوي البذرة طيب بضم الياء. والاصل ان الضمة لا تظهر. بل تقدر للثقل. نعم. لكنها ظهرت بالضرورة الشعرية - [00:13:50](#)

تساوي البذرین بان يكون البذران من نوع واحد كقمح وقمح وذرة وذرة او دخن ودخن فلو اخرج احدهما قمحا واخرج الاخر ذرة كان الاخذ فاسدا. ويقول كل واحد منهمما ليقدي لما اخرج - [00:14:20](#)

قال والخلط معه. هذا الشرط الثاني وهو خلط البذر. اي ان البذر اذا كان منهما فلا بد من خلقه حقيقة او حكما. حقيقة بان يجعلها بذريهما في وعاء واحد. او حكما بان لا - [00:14:40](#)

فيتميز ما لكل واحد منهما عن الاخر. يعني كل واحد منها يحمل اه كل واحد منهما يبذر المذري في الارض من غير تمييز لاحدهما عن الاخر. فان تميز بذر كل بجهة - [00:15:00](#)

فلا شريكة بينهما. ولكل واحد ما انبت حبه. هذا معنى ما ذكره الناظم. ومذهب ما لك ابن القاسم عدم اشتراط الخلق لا حقيقة ولا حكما. فلو حمل كل من الشريكين بذر ووضع - [00:15:20](#)

وفي جانب من الارض. وكانت الارض بينهما صحت الشركات. قال دردير في الشرح الصغير وهو الراجح الذي في الفتوى فالشياط الخلط المعتمد انه لا يشترط اشتراطه قول سحنون وهدد مشى عليه الناظم هنا تبعا لخالد. لكن المعتمد انه لا يشترط. قالوا قبل الارض بغير البذر - [00:15:40](#)

مقابل الارض بغير البذر. مفهومه انه اذا قابل الارض بالبذر كانت المزارعة فاسدة بفقد الشرط اذا كرهن عظيم مثلا اذا كانت الارض لاحدهما وللآخر العمل. والبذر بينهما هذا جائز لماذا؟ لانه لم تقابل الارض بالبذر. لكن لو كانت الارض لاحدهما والبذر - [00:16:10](#)

الاخر فهذا ممنوع. لأن فيه كراء الارض بطعم. وهو ممنوع في المذهب. لانه من المخابرات في حديث زيد ابن ثابت رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة قال قلت وما المخابرة - [00:16:40](#)

ان تأخذ الارض بالنصف او الثلث او الرابع. اخرجه ابو داود وغيره. قال ولا لممنوع بارض تكري بان آتا تكره الارض بطعم وبما تنبته. يعني اذا اكره الارض فانه يكريها بذهب او بفضة او ارض او بحيوان هذا جائز. اما كرائها بطعم - [00:17:00](#)

وبما تنبته فممنوع. هذا المشهور. وفي الفساد ان تكافى العمل اشركهما في الزرع ما فضل في الفساد. اذا كان مزارعة فاسدة بفقد شرط او لوجود مانع كان كانت الارض من احدهما والبذر من الاخر كما سبق وقبل الارض بغير بذر لو كانت الارض - [00:17:30](#)

احدهما من الاخر كانت فاسدة. لو انه حصل هذا كانت لارض من احدهما والبدو من الاخر وعملا معا. فالشركة فاسدة ايه ده؟ فين كان قبل الشروع في العمل؟ فسخ العقد وان كان قد حصل العمل - [00:17:50](#)

يعني زرعا بالفعل ما الحكم؟ قال اشركوا ما في زرعي وارد ما فضل. اشركهما في زرع يكونان شريكين في الزرع واردد ما فضل. يعني يعطي صاحب البذر لصاحب الارض نصف كراء ارضه - [00:18:10](#)

ويعطي صاحب الارض لصاحب البذر قدر نصف بذرها. يتراidan وعامل والثاني مالا قد فا للعامل الزرع ويعطي من دفا وعامل في

السورة السابقة عملا مع وفي الفساد تكافئ العمل لكن في هذه الصورة انفرد احدهما بالعمل وعامل والثاني مالا قد دفع احد الشريكين

- 00:18:30

انفرد بالعمل والارض له. ومن الاخر البذر فقط او العكس. احد الشريكين فرد بالعمل هو البذلة ومن الاخر الارض فقط فاحد

الشريكين انفرد بالعمل ومعهما ومهما اما الارض او البذر. وعامله والثاني - 00:19:00

مالا قد دفع للعامل زرع ويعطي مندفع هنا الشركة فاسدة لذى انفرد بعمله جميع الزرع ويعطي لشريكه مثل بذره ان كان البذر منه او

يعطيه ارضه ان كانت الارض له. يعني اذا انفرد احدها بالعمل والارض له. فيعطي لشريكه مثل بذره. اذا انفرد بالعمل - 00:19:20

والبذل له والعظم الاخر يعطي لشريكه قراء ارضه. هذا اخره والله تعالى اعلم. بارك الله فيكم. سبحانك الله وبحمدك. اشهد ان لا اله

الا انت. استغفر لك واتوب اليك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. جزاكم الله خير - 00:19:50